المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الاسلامية

المعهد العالي للقضاء
قسم الفقه المقارن
الفصل الأول – قاعة (ب)
عام (١٤٢٧ – ١٤٢٨هـ)

بحث بعنوان /
الكشف عن الوجود المادي للجريمة

إعداد الطالب / فيصل بن ظهير بيك مغل

إشراف فضيلة الدكتور
رضـــا متولـي وهـــــدان - حفظه الله -

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على عبده المصطفى، ونبيه المجتبى ورسوله المرتضى، وعلى آله وصحبه ومن اقتفى...، وبعد :

فهذا بحث متواضع في مادة التحقيق الجنائي كلفنا به فضيلة الدكتور/ رضا متولي وهدان - حفظه الله تعالى، وجعل الفردوس لأعلى مثواه -، فأرفع لمقام فضيلته فائق الشكر والتقدير على أن أتاح لنا هذه الفرصة؛ لتحقيق الفائدة المرجوة من هذه المادة. ونتحدث في هذا البحث عنصر هام من عناصر التحقيق الجنائي وهو الكشف عن الوجود المادي للجريمة. نتحدث عنه في ضوء الخطة الآتية:

المبحث الأول: المقصود بعناصر التحقيق الجنائي.

المبحث الثاني: الحديث عن مادة الجريمة، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: مادة الجريمة.

المطلب الثاني: انعدام مادة الجريمة.

المطلب الثالث: كيف يعثر المحقق الجنائي على مادة الجريمة.

المطلب الرابع: مدى استفادة المحقق الجنائي من مادة الجريمة.

المبحث الثالث: العلم بالجريمة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: العلم في حالة تلبس.

المطلب الثاني: العلم عن طريق البلاغ، وفيه ثلاثة فروع :

الفرع الأول: واجبات المحقق الجنائي نحو البلاغ.

الفرع الثاني: الكذب في البلاغ.

الفرع الثالث: أسباب كذب بلاغات المجني عليهم.

المبحث الرابع : دور المحقق الجنائي في مسرح الجريمة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : دور المحقق الجنائي قبل وصول فرقة الأدلة الجنائية والطبيب الشرعي.

المطلب الثاني: دوره المحقق الجنائي بعد وصول فرقة الأدلة الجنائية والطبيب الشرعي.

ونبدأ في بيان المقصود مستعينين بربنا المعبود :

المبحث الأول : المقصود بعناصر التحقيق الجنائي :

يقصد بعناصر التحقيق تلك النقاط التي يجب أن يتناولها المحقق الجنائي في تحقيق لجريمة ما؛ لبيان كل ما يتصل بها ويؤدي إلى ظهور الحقيقة فللجريمة زمانها ومكانها، وسبب ارتكابها. وهناك فاعل وشريك أو أكثر ساهم مع الفاعل الأصلي في الجريمة، ويهدف التحقيق الجنائي إلى كشف الحقيقة من وجوه تذكرها في الآتي:

أ - الكشف عن الوجود المادي للجريمة.

ب - الكشف عن كيفية وقوع الجريمة.

جـ - الكشف عن بواعث ودوافع ارتكاب الجريمة.

د - الكشف عن الأشخاص الذين لعبوا دوراً في ارتكاب الجريمة، وحديثنا عن الأول.

المبحث الثاني : الحديث عن مادة الجريمة، وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول: مادة الجريمة وأهمية العثور عليه :

فأول ما تتجه إليه عناية المحقق الجنائي هو البحث عن مادة الجريمة، وهو الشيء الذي كان محلاً لها، وهدفاً لارتكابها، مثال ذلك السلاح الذي استعمل في الجريمة، (سكين، أو بندقية، أو مسدس.. الخ)، ومما لاشك فيه أن العثور على مادة الجريمة والاهتداء إليه ينير للمحقق طريقة ويلقي ضوءاً على الجوانب أو النقاط الغامضة التي تكتنف التحقيق، فإذا وجدت جثة القتيل أمكن معرفة سبب القتل وهل حدث من عيار ناري أو سكين أو من آلة راضة كعصا، والوقوف على عدد الأعيرة النارية التي أصابت المجني عليه ونوع السلاح الناري - بندقية - أو - مسدس -، أو كان القتل بالسم أو بطريقة الخنق أو كتم النفس، وإذا وجدت الجثة أمكن بواسطة تشريحها معرفة اتجاه العيار الناري والذي كان عليه كل منهما وهل كان الموت جنائياً أو طبيعياً أو قضاءً وقدراً فإذا تبين من تشريح الجثة أن الوفاة طبيعية وكان البلاغ يتضمن أن المجني عليه مات مقتولاً، فهذا يدل على كذب البلاغ، وقد توجد الجثة داخل سيارة عند مقعد القيادة ويظن لأول وهلة أن حادثاً جنائياً وقع لهذا الشخص إلا أن تشريح الجثة يوضح أن الوفاة كانت طبيعية، والفضل في معرفة السبب الحقيقي للوفاة هو وجود مادة الجريمة، وربما وجدت مادة ما مع شخص ويتهم بادئ ذي بدء بحيازة جوهر مخدر ويثبت من التحليل الكيماوي أن المادة عبارة عن قطعة من الحلوى أو مادة أخرى ليست بمخدر فلا جريمة في احرازها، وقد يعترف الجاني بارتكاب جريمة القتل وأنه قتل المجني عليه ببندقية حتى يدرأ الاتهام عن الآخر كأبيه مثلاً إشفاقاً به إلا أنه بسبب العثور على جثة القتيل وتشريحها يثبت أن القتل كان ذبحاً بسكين الأمر الذي يكذب الجاني في اعترافه.. وأمكن الوصول إلى هذه الحقائق والنتائج الصحيحة بسبب العثور على مادة الجريمة.

المطلب الثاني: إنعدام مادة الجريمة :

قد لا يؤدي البحث إلي العثور على مادة الجريمة، وهذا لا يؤدي إلى القول أو الاعتقاد بعدم وقوع الجريمة، أو كذب البلاغ، فهذا لا يهدر دليل الاتهام أو يوهن منه إذا اجتمعت الدلائل الشواهد التي تقطع بحصول القتل، ومع هذا فلا توجد الجثة لأن الجاني أسرع أسرع وأخفاها في مكان لا يهتدي إليه أن يلقيها في بئر بعيد أو في النهر أو نحو ذلك. فانعدام مادة الجريمة ليس من شأنه أن يفلت الجناني من المسؤلية الجنائية متى توافرت في حقه أدلة الثبوت.

المطلب الثالث: كيف يكتشف المحقق الجنائي مادة الجريمة:

على المحقق الجنائي أن يستعين بأجهزة البحث الجنائي بعدة وسائل في اكتشاف مادة الجريمة والعثور عليه، ومن بين هذه الوسائل الاستعانة بالكلب البوليسي - أكرمكم الله -، واستخدام آلة كشف البصمات، وسؤال من حضر الواقعة أو الجريمة - إذا وجد -، وكذلك تحليل الدم - إذا وجد - ونحو ذلك، فهناك أشياء كثيرة خاصة في عصرنا الحاضر تسهل للمحقق الجنائي الوصول إلى مادة الجريمة.

وقد اطلعت على الموسوعة في التحقيق الجنائي العملي فوجدت أن المؤلف لم يذكر إلا الكلب البوليسي - أكرمكم الله - وهو أحد الوسائل في اكتشاف مادة الجريمة فكان ينبغي للمؤلف - حفظه الله - أن يذكر وسائل أخرى في موسوعته التي هي جوهرة في التحقيق الجنائي.

المطلب الرابع : مدى استفادة المحقق الجنائي من مادة الجريمة:

مادة الجريمة يساعد المحقق الجنائي على معرفة الحقائق الآتية :

١ - إثبات وقوع الجريمة ماديًا على وجه قاطع مؤكد لا ريب فيه.

٢ - إثبات سبب الوفاة، وهل كان الموت طبيعياً أو جنائياً عن عمد أو خطأ، أو عرضيا أو قضاءً وقدرًا أو انتحاراً.

٣ - إثبات كيفية ارتكاب الجريمة، بعيار ناري، أو ذبحا بسكين، أو بالخنق، أو بكتم النفس، أو بالشنق.

٤ - بيـان الأداة أو الأدلـة التي اسـتـخـدمت في القـتل، سـلاح ناري، أو بماسورة طويلة أو قصيرة. أو سكين أو فاس، أو بعصا غليظة، أو نحو ذلك.

٥ - سهولة الاهتداء إلى الجاني. فقد توجد الجثة وقد قطعت بآلة حادة إلى أجزاء صغيرة، ويتضح من تقرير الصفة التشريحية أن القطع كان بطريقة جراحية فنية منتظمة لا يستطيع القيام بها إلا طبيب أو جراح، أو أن القتل كان بمادة سامة طبية لا توجد بين أيدي الأفراد العاديين وإنما يحتفظ بها ويؤتمن عليها شخص ما الأمر الذي يسهل معه الاهتداء إلى الجاني عن طريق تحديد حرفته.

٦ - وبواسطة العثور على جسم الجريمة يمكن معرفة وقت وقوعها، وتحديده، وتحديد الوقت وذلك له أهميته القصوى في تحقيق الحادث، فإذا تحدد الوقت أمكن للجاني إبداء دفاعه وأنه كان في ذلك الوقت في مكان ما آخر بعيد ويقوم الدليل على صحة دفاعه بما له أثره في ثبوت الدليل أو عدم ثبوته ضد المتهم.

المبحث الثالث: العلم بالجريمة وفيه مطلبان :

يعلم المحقق الجنائي بالجريمة أو الحادث، إما أن عن طريق المشاهدة، أو تلقي بلاغ عنها:

المطلب الأول: العلم في حالة تلبس :

تكون الجريمة متلبساً حال ارتكابها أو عقب ارتكابها ببرهة يسيرة، وتعتبر الجريمة متلبساً بها إذا تبع المجني عليه مرتكبها، أو تبعه العامة مع الصياح أثر وقوعها، أو إذا وجد مرتكبها بعد وقوعها بوقت قريب حاملاً آلات أو أسلحة أو أوراقاً أو أشياء أخرى، يستدل منها على أنه فاعل أو شريك فيها، أو إذا وجدت به في هذا الوقت آثار أو علامات تفيد ذلك.

فإذا شاهد المحقق الجنائي إحدى هذه الحالات، أو نحوها فقد علم بالجريمة.

المطلب الثاني: العلم على طريق البلاغ، وفيه ثلاثة فروع :

قد لا يعلم المحقق الجنائي بالجريمة، إلا عن طريق البلاغ، فيتلقى بلاغاً، قد يكون بطريق البرق، أو البريد أو التليفون أو شفاهاً، بأن يبلغ شخص شفوياً بنفسه أو بواسطة شخص آخر، وقد يكون البلاغ من شخص معلوم الشخصية، وربما كان من شخص مجهول الهوية.

ويكون حديثنا في ضوء النقاط الآتية :

الفرع الأول: واجبات المحقق الجنائي عند تلقي البلاغ :

يجب على المحقق الجنائي بمجرد وصول البلاغ إليه على أية صورة أن يبادر بقراءة البلاغ قراءة دقيقة أكثر من مرة ويتمعن في كل كلمة تضمنها ويقوم بتمحيصه حتى يتعرف مدى ما ينطوي عليه من صدق أو كذب، ويضع نصب عينيه قوله تعالى : **﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين﴾** «سورة الحجرات: آية ٥» وعليه أن يتبع الخطوات الآتية :

١ - المبادرة وبدء التحقيق :

إلا أن تمحيص البلاغ والتحقيق من مدى صحته ليس من شأنه التراخي في إتخاذ اللازم بصدده. فيجب على المحقق أن يبدأ في تحقيقه على الفور وهذا التحقيق وحده سوف يزيح الستار ويبين صحة البلاغ أو كذبه، ولا يستساغ أن يتشكك المحقق الجنائي منذ الوهلة الأولى فيما أبلغ به. وقد يكون البلاغ من مجهول بأن يتصل شخص ما تليفونياً ويبلغ بجريمة ما أو يرسل شكوى كتابة دون أن يكشف عن شخصه ويكون هذا الشخص طفلاً أو إمرأة أو رجلاً، وفي هذه الحالة قد يكون البلاغ صحيحاً جدياً ينطوي على جريمة وقعت فعلا ولكن المبلغ لا يريد إظهار شخصيته وغالباً ما يكون الدافع إلى إخفاء اسمه الخوف من بطش الجاني، فتجهيل البلاغ لا يحول دون السير في التحقيق والاهتمام به وعلى المحقق الجنائي أن ينظر لكل بلاغ يتلقاه نظرة جدية فاحصة منذ الوهلة الأولى حتى لا يضيع الوقت، فإذا اتضح من التحقيق كذب البلاغ انتهى الأمر عند هذا الحد، ويقدم المبلغ إذا أمكن الإهتداء إليه إلى المحاكمة بتهمة البلاغ الكاذب إذا توافرت أركانها القانونية ويؤشر على التحقيق بالحفظ في دفتر الشكاوى الإدارية، وإذا كان البلاغ صحيحاً مضى في تحقيقه إلى النهاية.

٢ - عدم التشكك في البلاغ لمجرد أنه من مجهول، أو تقدم به طفل صغير. وهنا ننبه بأن البلاغ بالجريمة قد يكون من شخص مجهول ويكون صادقاً كل الصدق فلا يخلو الأمر من مثل هذا البلاغ وإن كان يمثل هذا النوع من البلاغات ندرة كبرى. لأن الغالب في البلاغ المجهول مصدره، هو أن تكون النفسية التي صدر عنها غير نقية، ومن ثم يجب أن يواجه المحقق بمنتهى الحذر.

وقد يتقدم شخص ببلاغ ما ويصور الواقعة تصويراً على خلاف الحقيقة ومغايرة لتلك الصورة التي وقع فيها الحادث قاصداً بذلك تحقيق هدف أو مصلحة معينة فيجب على المحقق أن يفطن إلى ذلك.

٣ - الاهتمام بالبلاغ المجهول شأنه تماماً شأن البلاغ المعلوم المصدر فقد ينطوي البلاغ المجهول على حقيقة، وعن جريمة وقعت فعلاً، وعلى العكس من ذلك ربما كان البلاغ من معلوم ولكنه عن أمر لم يقع - فالبلاغ المعلوم المصدر والبلاغ المجهول المصدر يستويان في الأهمية، ويجب على المحقق أن ينظر لكليهما نظرة جادة فاحصة منذ الوهلة الأولى ولا يضيع الوقت سدى، فالبلاغ هو فاتحة القضية، وهذه قاعدة هامة يضعها المحقق نصب عينيه، سواء أكان ذلك في مرحلة التحريات أو جمع الاستلالات أو في مرحلة التحقيق الابتدائي، أو في مرحلة التحقيق النهائي، لأن البلاغ يحتوي على وقائع وبيانات فإذا كان خالياً من اسم الجاني، وأسماء الشهود، فهنا يجب معرفة كيف ظهرت أسماؤهم على صفحات التحقيق وإذا تقدم شخص للشهادة، في وقت متأخر لاحق على وقوع الجريمة، فيدور البحث والتساؤل عن سبب عدم ذكر اسمه.

٤ - عدم أرجاء التحقيق :

ويقتضي الإسراع بتحقيق البلاغ عدم إرجاء التحقيق إلى اليوم التالي أو إلى وقت أبعد من ذلك يحدده المحقق فقد يترتب على إرجاء التحقيق عواقب وخيمة فالتراخي في التحقيق يطيح بمعالم الجريمة وآثارها ومادياتها ويفسح المجال للعبث بها، وعدم المبادرة إلى التحقيق كما قدمنا يعطى فرصة للمتهم للتضليل والتلفيق، ويتصل بشهود النفي يشهدون لصالحه ويؤيدونه كذباً.

وقد يترتب على إرجاء التحقيق هروب المتهم أو سفره إلى الخارج مثلاً فيتعذر القبض عليه أو الاهتداء إليه.

٥ - إثبات البلاغ :

وإذا تلقى المحقق بلاغاً مكتوباً عليه التاريخ وساعة وروده إليه، فبها وإذا لم يكن البلاغ مكتوباً بأن أبلغ المحقق بالواقعة شفاهاً أو تلفونياً أو علم بها عن طريق المشاهدة فيثبت هذا التاريخ والتوقيت في الدفتر المعد لقد الحوادث والبلاغات، وفي جميع الأحوال يجب إثبات البلاغ كاملاً في الدفتر المشار إليه دون حذف أو إضافة.

٦ - سرعة الانتقال لمسرح الجريمة مستعيناً بالآتي:

- اختيار وسيلة انتقال سريعة.

- أخذ قوة كافية من رجال الشرطة بالزي الرسمي.

- أخذ عدد كافي من المخبرين.

- أخذ الأدوات المناسبة التي تمكنه من تأمين مسرح الجريمة مثال الحبال وكروت مسرح الجريمة.

- استدعاء الطبيب الشرعي.

الفرع الثاني: الكذب في البلاغ :

كثيرون من ضعاف النفوس وممن لا أخلاق لهم يتقدمون ببلاغات وهمية كاذبة عن أمر خيالي لا وجود له، إما بقصد إزعاج السلطات أو إشباعاً لرغبة وضيعة تجليس في نفوسهم وهي رغبة الانتقام والكيد من شخص ما، فيبلغون ضده كذباً بإرتكاد جريمة ويتعرض هذا الشخص نتيجة البلاغ الكاذب لإجراءات التحقيق من قبض وتفتيش مسكنه وإيقافه عن أعمال وظيفته وربما أمر المحقق بحبسه احتياطاً على ذمة التحقيق ثم تقديمه إلي المحاكمة وهو شخص برئ لا يعلم شيئاً عن الجريمة ولا يد له فيها، فيتضح من دراسة البلاغ، ومعاينة مكان الجريمة كذب المبلغ فيما أبلغ به وأن جريمة لم تقع على الإطلاق أو يستحيل وقوعها حسب الصورة التي صورها الشاهد، فقد يبلغ شخص ضد خادمة بسرقة نقوده من منزله وتكشف المعاينة والتفتيش على وجود المبلغ المسروق في المنزل، وربما تلقى المحقق بلاغاً بقتل شخص في مكان ما فإذا انتقل المحقق وعاين المكان لا يجد فيه أي أثر يدل على الجريمة بل وربما وجد المبلغ عن قتله على قيد الحياة، فعلى المحقق الجنائي في هذه الحالة أن ينهي الأمر عند هذا الحد ويقدم المبلغ - إذا أمكن الاهتداء إليه - إلي المحاكمة عن جريمة البلاغ الكاذب، ويؤشر بالحفظ أو بإصدار قرار ممن يملك قانوناً إصداره بعدم وجود وجه لإقامة الدعوى الجنائية لعدم الصحة.

ونرى أن يكون هناك عقاب على كل من أزعج إحدى السلطات العامة أو الجهات الإدارية أو الأشخاص المكلفين بخدمة عمومية بأن أخبر طريقة كانت عن وقوع كوارث أو حوادث أو أخطار لا وجود لها فيعاقب بالحبس وبالغرامة عن هذا الإزعاج، حتى يكون ذلك رادعاً له ولأمثاله.

الفرع الثالث: أسباب كذب بلاغات المجني عليهم:

هناك عدة أسباب نذكر منها مايلي :

السبب الأول : الوعي الخاطىء فقد يبدوا أمام إنسان عابر في طريق مظلم حركة يؤولها على أنها تهديد له أو شروع في عدوان عليه.

السبب الثاني : الإدراك الخاطىء لشخص الجاني، فكثيراً ما يعزو المجني عليه الجريمة إلى شخص لم يكن هو الجاني لخطأ منه في إدراك فردية هذا الشخص كما لو كان شبيهاً بشخص معروف لديه.

السبب الثالث : الكذب عن حسن نية بتأثير إيحاء من الغير.

السبب الرابع : الحرص على استرعاء النظر إشباعاً لغرور شخصي، وهذه آفة تتوافر على الأخص في الأطفال.

السبب الخامس : إصابته بهذيان الاضطهاد، والعجيب أن المصاب بهذا الهذيان أهل لصياغة بلاغات بارعة لا تبدو منها حالته المرضية، ويسهل اطلاؤها على السلطات، وقد تتوافر لدى المصابين بهذا الهذيان معرفة قانونية ظاهرية لا تتعدى التعلل بمواد أو بفقرات من مواد دون وعي بحقيقة مغزاها ومعناها.

السبب السادس : انقطاع ذاكرته بفعل مرض ما، فالشخص الذي يقع من فوق حصانه يصاب أحياناً بغيبوبة تتقطع خلالها ذاكرته، قد يفسر بعد عودته إلى رشده بأن خصماً كان له بالمرصاد واعتدى عليه.

المبحث الرابع : دور المحقق الجنائي في مسرح الجريمة، وفيه مطلبان:

الانتقال إلى مسرح الجريمة للكشف عن مادة الجريمة، والوصول إلى الجاني مهم جداً للمحقق الجنائي.

المطلب الأول: دور المحقق الجنائي قبل وصول الأدلة الجنائية والطبيب الشرعي:

على المحقق الجنائي ألا يدخل إلى مركز مسرح الجريمة (مكان تواجد الجريمة والمنطقة المحيطة به) قبل وصول فرقة الأدلة الجنائية لتصوير الموقع ورفع البصمات الموجودة بالموقع إلا في الحالات الطارئة، ويقتصر دور المحقق الجنائي قبل وصول فريق الأدلة على:

١ - إلقاء نظرة عامة شاملة للمنطقة الخارجية المحيطة بمسرح الجريمة قبل الدخول للموقع وتسجيل الآتي:

- وقت الوصول لمسرح الجريمة.
- عنوان مسرح الجريمة.
- أسماء الأشخاص الموجودين بمسرح الجريمة (رجال الشرطة، المسعفين والأطباء، أقارب وأصدقاء المجني عليه، والشهود).
- حالة الطقس ودرجة حرارة الجو.
- حالة الإضاءة الخارجية في حالة حدوث الجريمة في المساء.

إن تسجيل هذه المعلومات لن يأخذ من المحقق سوى دقائق قليلة، ولكنه هام وضروري جداً لمسيرة التحقيق في القضية. وتكمن أهمية التسجيل إنها تجعل المحقق يدقق ويبطئ في عمله لإثبات كافة التفاصيل مما يفيد التحقيق.

٢ - مناقشة أول رجل أمني :

يسأل المحقق الجنائي أول رجل أمني وصل لمسرح الجريمة عن:

- هل تم إضافة أو إزالة أي شيء في مسرح الجريمة منذ لحظة وصوله للموقع حتى الآن.

- كيفية دخوله للمسرح.
- وضع الجثة عند دخوله. وهذا في جريمة القتل.
- هل لامس أو حرك أي شيء في الموقع.
- كيف كانت حالة الأبواب والشبابيك عند وصوله.
- هل كانت المصابيح مضاءة أم مطفأة.
- التكييف أو المروحة كانت مغلقة أم في حالة تشغيل.
- التليفزيون كان مغلق أم كان في حالة تشغيل.
- هل شم أي رائحة في الموقع.
- هل كان هناك أشخاص في المسرح عند قدومه وهل يشتبه في أحد منهم.

على المحقق الجنائي أن يطلب من أول رجل أمني أن يكتب تقرير متضمن كل الأشياء السابقة وأن يحفظه في ملف التحقيق.

يجب على المحقق الجنائي استقبال ملاحظات أول رجل أمني عن كيفية وظروف وسبب الوفاة إذا كان هناك جريمة قتل بموضوعية ولياقة، ولكنه يجب ألا يدع تلك الانطباعات تسيطر على تفكيره أثناء استكماله لإجراءات المعاينة والتحقيق.

وأخيراً يطلب المحقق الجنائي من أول رجل أمني عدم مغادرة الموقع ليجيب على أي استفسارات يحتاج إليها أثناء المعاينة.

٣ - التأكد من تأمين مسرح الجريمة:

على المحقق الجنائي أن يقوم بالآتي حيال تأمين مسرح الجريمة:

- التأكد من سلامة الإجراءات التي اتخذها أول رجل أمني لتأمين مسرح الجريمة.

- تحديد المساحة التي يجب إضافتها أو استبعادها من مسرح الجريمة.
- تحديد ما إذا كانت هناك أماكن أخرى لمسرح الجريمة يمكن التحفظ عليها من عدمه.
- التأكد من وجود ممر يسمح بدخول وخروج المختصين للمسرح دون إتلاف الآثار.
- عمل بيان يسجل به مواعيد وصول ومغادرة الأشخاص المختصين بمسرح الجريمة.
- استبعاد أي شخص غير مسموح بتواجده في مسرح الجريمة ويشمل ذلك بعض رجال الشرطة أو رجال الأعلام.

٤ - مناقشة رجال الإسعاف الطبي:

يسأل المحقق الجنائي رجال الإسعاف (في حالة تواجدهم بالموقع، أو يستدعيهم لمركز الشرطة إذا احتاج إليهم بناء على تقرير أول رجل أمني إذا كانوا قد غادروا الموقع) عن:

- الاسم.
- مكان واسم المستشفى أو المركز التابعين له.
- وقت وكيفية تلقيهم طلب المساعدة.
- وقت وصولهم لمسرح الجريمة.
- هل قاموا بتحريك أو لمس أي شيء بمسرح الجريمة من أجل الوصول للمجني عليه.
- أخذ بصمات رجال الإسعاف إذا كانوا قد قاموا بتحريك أو ملامسة أي شيء في الموقع.
- وضع جسد المجني عليه بالموقع وهل غيروا وضعه.

- هل ذكر المجني عليه أي شيء عن الواقعة أو اسم المتهم.
- متى حدثت وفاة المذكور (وذلك في جريمة القتل).
- هل قاموا بالتدخين في الموقع، وفي حالة الإيجابية أين تخلصوا من أعقاب السجائر.
- أخذ عناوين وأرقام هواتف رجال الإسعاف.

إن مناقشة رجال الإسعاف الطبي قد تكون في غاية الأهمية لاحتمال أن يكونوا أول من وصل إلى مسرح الجريمة بناء على استدعاء الأهل أو الأصدقاء.

٥ - الإبلاغ عن المتهم :

في حالة هروب المتهم من مسرح الجريمة يجب على المحقق الجنائي التأكد من الإبلاغ عن هروب المتهم للتعميم عليه والبحث عنه، وفي حالة وصول أية معلومات جديدة يجب إبلاغها للقائمين بالبحث عن المتهم.

٦ - متابعة حالة المجني عليه :

١/٦ : إذا كان المجني عليه قد نقل للمستشفى لتلقي العلاج، على المحقق الجاني متابعة الشرطي الذي توجه معه إلى المستشفى للتأكيد على:

- أخذ أقوال المجني عليه.
- المحافظة على ملابس المجني عليه وأي أثار مادية أخرى.
- الانتظار في المستشفى حتى تلقي تعليمات أخرى.

٢/٦ - إذا كان المجني عليه نقل للمستشفى بعد استدعاء الأهل للإسعاف قبل وصول الشرطة، فعلى المحقق سرعة إرسال شرطي من وحدة التحقيقات (المباحث) الجنائية للمستشفى لسؤال المجني عليه والأطباء ومتابعة حالته الصحية.

٦/٣ - عندما تتاح الفرصة للمحقق الجنائي يقوم بالانتقال للمستشفى لمناقشة المجني عليه (إذا كانت حالته تسمح بذلك) ومناقشة الرجل الأمني المتواجد في المستشفى مع المجني عليه، وكذلك الأطباء المعالجين.

٧ - إنشاء مركز أو وسيلة اتصال بين مسرح الجريمة مركز الشرطة وقائد البحث وقسم الاتصالات بمديرية الشرطة عن طريق تأمين خطوط تليفونات لسهولة إرسال واستقبال المعلومات بمسرح الجريمة.

٨ - التعامل مع الشهود بمسرح الجريمة :

بالرغم من إن مسرح الجريمة قد يعطي معلومات غزيرة وأثار مادية هامة إلا إن التعرف على شخصية المتهم غالباً تأتي من خلال المناقشة الواعية والذكية للشهود، ولذلك على المحقق الجنائي التعامل مع الشهود كالتالي:

٨/١ - أخذ بيانات الشهود كاملة وحفظها في ملف القضية حتى يسهل استدعاؤهم عند الحاجة إليهم. والبيانات المطلوب حفظها هي:

- الاسم .
- تاريخ ومحل الميلاد.
- مكان الإقامة الحالي.
- عنوان العمل.
- رقم التليفون.

٨/٢ - التأكد من أن أول رجل أمني قد قام بفصل الشهود عن بعضهم البعض، ومناقشة كل فرد منهم شفهياً على حدة، ثم يتم نقلهم إلى مركز الشرطة لأخذ أقوالهم كتابة في وجود أجهزة تسجيل لتسجيل أقوالهم.

٨/٣ - التنبيه مشددا على رجال الدوريات الأمنية الذين يقومون بنقل الشهود إلى مركز الشرطة بفصلهم عن بعضهم البعض ومنعهم من الحديث مع بعضهم أثناء نقلهم، وأيضاً أثناء وجودهم بمركز الشرطة. إن ترك الشهود مع بعضهم البعض سواء في مسرح الجريمة أو عند نقلهم أو أثناء تواجدهم بمركز الشرطة قد يؤدي من خلال مناقشتهم مع بعضهم البعض إلى تغيير أقوالهم بسبب وجود شخص أو أكثر في المجموعة ذو شخصية قيادية مؤثرة يجعلهم يتفقون على رأي واحد غير ما شاهدوه تعاطفاً مع المتهم أو المجني عليه.

٨/٤ - الاستعانة بمترجم عند التعامل مع شهود لا يتكلمون العربية، وعلى المحقق الجنائي التأكد من أن المترجم ينقل الأسئلة والأجوبة بطريقة صحيحة ويفضل الاستعانة برجل شرطة يتقن لغة الشاهد.

٨/٥ - ترك الشهود أثناء استجوابهم في حالة استرخاء ليذكروا تفاصيل الحادث بالطريقة التي تحلو لهم، والتحدث معهم بطريقة ودودة وبلطف.

إن شهود العيان لواقعة الجريمة هم أهم شهود، ولكن الشهود الآخرين قد يعطوا معلومات هامة تساعد في التعرف على شخصية المتهم ووسيلة واتجاه هروبه.

٩ - التعامل مع المتفرجين الفضوليين بمسرح الجريمة:

إن استخدام الكياسة والهدوء في التعامل مع المتفرجين الفضوليين المزدحمين بمسرح الجريمة قد يعطي المعاينة والتحقيق فائدة عظيمة، ويمكن الاستفادة من هذا التجمع في :

- طلب المساعدة من أحد أو بعض هؤلاء الفضوليين في المحافظة على حدود مسرح الجريمة بمنع دخول غير المتخصصين للمسرح.

- الإدلاء بمعلومات هامة عن الجريمة.
- إدخال رجال المباحث والمخبرين بين الأشخاص وسط هذا الزحام قد يفيد كثيراً في جميع المعلومات من خلال سماعهم للمناقشة التي تدور بين هؤلاء الأشخاص.

عند تعامل المحقق الجنائي أن أول رجل أمني مع هؤلاء الأشخاص الفضوليين يجب تجنب الآتي :

- الدخول في أي مناقشات كلامية مع الحمقى الممكن تواجدهم بمسرح الجريمة.
- استفزاز الفضوليين والتعامل معهم بتعالي وغطرسة، بل يجب عليه طلب المساعدة منهم وإشعارهم إنهم أشخاص مهمين في التحقيق والمعاينة مما يجعلهم يتعاطفون مع رجال الشرطة ويدلوا بمعلومات قد تكون في غاية الأهمية لسير التحقيق.

على المحقق الجنائي أن يدرك أو وسط هذا الزحام من الفضوليين قد يوجد شخص في حالة سكر أو تحت تأثير مادة مخدرة أو شخص فظ أو آخر مثير للمشاكل أو إنسان مجنون، ولذلك فإن المعاملة بلطف وكياسة تكون هامة جداً خاصة في المناطق المشهور عنها عدائها للشرطة.

المطلب الثاني :

دور المحقق الجنائي بعد وصول فرقة الأدلة الجنائية والطبيب الشرعي:

على المحقق الجنائي عند وصول فرقة الأدلة الجنائية أن يترك جميع الأمور الفنية لقائد فرقة الأدلة الجنائية (خبير مسرح الجريمة) والطبيب الشرعي، وأن يسهل مهمة فريق الأدلة الجنائية كالتالي:

١ – تبليغ كل المعلومات التي توفرت لديه عن الجريمة إلى كل أفراد فرقة الأدلة الجنائية والطبيب الشرعي ورجال المباحث والتحريات حتى يستطيع كل فرد في الفريق المتواجد تحديد المهام المطلوبة منه.

٢ – اصطحاب باقي طاقم فريق مسرح الجريمة إلى داخل المسرح من خلال الممر الذي أعده سلفا لعدم إفساد الآثار المادية الموجودة بالموقع.

٣ – مساعدة المصور الجنائي في تصوير مسرح الجريمة والمنطقة المحيطة به تحت إشراف الضابط الفني لمسرح الجريمة (خبير مسرح الجريمة) ليأخذ أكبر عدد ممكن من الصور الفوتوغرافية قبل تحريك أو لمس أي شيء في الموقع، إن هذه الصور يمكن الرجوع إليها في أي وقت أثناء التحقيق مما يجعلها ذات أهمية كبيرة. ومن المفيد أيضاً أن يشمل التصوير الفوتوغرافي أخذ صور للأشخاص الفضوليين الموجودين بمسرح الجريمة والشهود لاحتمال أن يكون أحد المتواجدين بالموقع هو المتهم الحقيقي.

٤ – المساعدة في تصوير مسرح الجريمة بالكامل عن طريق الفيديو إذا توفرت الإمكانيات.

٥ – المساعدة في رفع البصمات الظاهرة عن طريق خبير البصمات تحت إشراف ضابط مسرح الجريمة الفني.

٦ – إجراء الرسم التخطيطي لمسرح الجريمة.

إن الرسم التخطيطي لمسرح الجريمة هو عبارة عن رسم خطي بسيط يشير إلى موضع وجود الجثمان وعلاقته بالأشياء الثابتة الهامة في الموقع، وهو إضافة جيدة للمحضر المكتوب والصور الفوتوغرافية المأخوذة لمسرح الجريمة.

٧ - مساعدة خبير البصمات في البحث عن البصمات الغير ظاهرة قبل تحريك أو ملامسة أي شيء (مع التأكد التام من تصوير أي شيء قبل نثر غبار إظهار البصمات حتى لا تضيع معالمه الأصلية). ويبدأ البحث عن البصمات الغير ظاهرة بنثر غبار إظهار البصمات عن طريق خبير البصمات تحت إشراف الضابط الفني لمسرح الجريمة للأماكن التي يحددها الضابط الفني والمحقق الجنائي التي تشمل:

- مكان دخول وخروج المتهم.
- مقابض الأبواب،
- التليفونات.
- الشبابيك.
- مفاتيح الكهرباء.
- أداة الجريمة إن وجدت.
- أي شيء يرجح أن يكون المتهم قد أمسك به.

بعد نثر غبار إظهار البصمات، وإذا ظهر أي أثر لبصمة يجب تصويره قبل رفعه مع وضع بطاقة تعريف بجوار البصمة أثناء تصويرها لتوثيقها واستخدامها في الاستعراف في حالة الفشل في رفع البصمة.

٨ - في جريمة القتل عليه وصف الجثة وما حولها:

على المحقق الجنائي الاستعانة بخبرة الطبيب الشرعي في وصف الآتي:

- نوع الجثة (ذكر أم أنثى).

- السن التقريبي للمتوفى.
- البنيان (نحيف، متوسط، ممتليء).
- الملابس (نوعها، طريقة تفصيلها، لونها).
- وضع الملابس على الجثة (طبيعي أم غير طبيعي مثل تعرية المنطقة التناسلية).
- حالة الملابس (الأزرار مغلقة أم مفتوحة، الأزرار سليمة أم مفقودة، فقد حديث وموجودة على الأرض، سوستة الملابس مغلقة أم مفتوحة).
- أي تمزقات بالملابس (الملابس مشقوقة أو ممزقة أو بها قطوع حادة أو ثقوب نارية).
- أي بقع على الملابس (دم، لعاب، قيء، سائل منوي، بلغم، بول، براز أو شحم).
- الإصابات المشاهدة بالجثة (مكانها، أبعادها التقريبية)، ولكن يحاول المحقق الجنائي أن يبتعد عن الخوض في التفاصيل الفنية التي يختص بها الطبيب الشرعي، وأن يصف وصفًا عامًا ويترك الوصف الخاص للمختصين.
- البقع الدموية الموجدة حول الجثة (جافة أو رطبة).
- الأشياء المحيطة بالجثة وعلاقتها بها.
- وضع الرأس بالنسبة لباقي أجزاء الجثة.
- وضع الجذع (ملتو، جانبي، على الوضع الخلفي... الخ).
- وضع الأطراف الأربعة (ثني، بسط.... الخ).
- السلاح (نوعه وعياره وبعده عن الجثة من خلال النظر فقط دون لمسه).

- أي أدوية أو مخدرات أو أكواب بها مواد كحولية.
- أي مجوهرات موجودة مع الجثة (خواتم، سلاسل ذهبية، غوايش، ساعة... الخ)، وفي حالة عدم وجود مجوهرات يجب ذكر ذلك.

٩ - البحث عن الآثار المادية وتحديد أماكنها ونوعها وقياس المسافة بينها وبين الجثة والمسافة بينها وبين أشياء ثابتة في المسرح.

١٠ - التعرف على شخصية المتوفي :

يستطيع المحقق الجنائي الآن بمساعدة الطبيب الشرعي التعرف على شخصية المجني عليه (إذا كان المجني عليه مازال مجهولاً) عن طريق :

١/١٠ - الملابس :

قد تساعد الملابس في التعرف على شخصية المجني عليه من خلال:

- هيئة وطريقة تفصيل الملابس تدل على البلد والجهة التي ينتمي إليها المتوفي.
- التلوثات والأوساخ قد تدل على مهنة المجني عليه مثل الزيوت والشحوم على ملابس الميكانيكي، وبقايا مواد البناء والدهانات والطلاء على ملابس عمال البناء.

٢/١٠ - الإثبات الشخصي :

إن وجود البطاقة الشخصية أو كارنيه (النادي أو العمل أو الجامعة) أو رخصة القيادة في جيوب المتوفي تدل على شخصيته بعد التأكد من تطابق الصورة مع ملامح المتوفي.

٣/١٠ - دبلة الخطوبة :

إن دبلة الخطوبة أو الزواج قد تحمل اسم الزوجة أو الزوج مما يساعد في التعرف على ضخية المتوفي.

١٠/٣ - مفكرة التليفونات :

يجب الرجوع إلى الأسماء المسجلة في مفكرة التليفونات وطلب أكثر من شخص من الأسماء الموجودة للحضور إلى مسرح الجريمة للتعرف على المجني عليه.

١٠/٤ - الأوصاف :

يذكر أقارب المتوفي في محضر رسمي الأوصاف المميزة للمتوفي مثل:

- عيب خلقي معين (أصبع زائد أو ناقص... الخ).
- وشم على هيئة معينة في مكان ما بجسده.
- مظاهر التئام لعملية جراحية قديمة.

انتهينا من هذا البحث المتواضع يوم السبت الموافق ١٤٢٧/١١/٤هـ، بعد جهد دام بضعة أيام، فما كان من صواب فمن الله، وما كان من خطأ فمن نفسي المقصرة، ومن الشيطان والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وصلى الله وسلم على خير خلقه، وعلى آله وأصحابه، ومن صار على نهجهم إلى يوم الدين...

المصادر والمراجع

● أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي. د/ عدنان الدوري
ط: ١٩٨٤م منشورات ذات السلاسل.

● أصول أعمال النيابات والتحقيق الجنائي العملي - عبدالفتاح مراد -.
ط١ : ١ - ١٩٨٨م
دار منشأة المعارف - الأسكندرية ، مصر -.

● التحقيق الجنائي العملي في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي
عبدالفتاح مراد
مؤسسة شباب الجامعة - الأسكندرية - مصر -.

● التحقيق الجنائي علم وفن. عقيد / عبدالواحد إمام مرسي.

● التحقيق الجنائي والتصرف فيه والأدلة الجنائية
أحمد أبو الروس
ط ١٩٨٨٠م.
المكتب الجامعي الحديث - الأسكندرية ، مصر -.

● ما استفدناه من شرح فضيلة الدكتور / رضا متولي وهدان - حفظه الله تعالى - أسأل الله - عز وجل - أن يجزيه عنا خير ما خزى شيخاً عن تلميذ وأن يجعل الفردوس الأعلى مثواه.

● معاينة مسرح الجريمة د/ هشام عبدالحميد فرج
ط : ١ - ٢٠٠٤م
مكتبة الملك عبدالعزيز (فرع المربع) - رقم الكتاب ٣٦٤،١٢ م ع ت.

● الموسوعة في التحقيق الجنائي العملي
محمد أنور عاشور
ط : ٢ ٠ - دار عالم الكتب - القاهرة، مصر -.